

السؤال التاسع: سيدة تسأل: وضعت مولوداً في عام ٢٠٠٧، ودخل شهر رمضان في ذلك العام، فأفطرته كله، وبعد رمضان صمت ٢٢ يوماً فقط، وبقي سبعة أيام، وانشغلت في الحياة، ومرت سنين كثيرة، وأشعر بذنب كبير، فماذا أصنع الآن؟ عليها أن تُعيد هذه الأيام، فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

{ فَدَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ بِالْقَضَاءِ }^١

فالأيام التي أفطرت فيها ولم تصمها لا بد أن تصومها لأنها دينٌ عليها لله، وهي شابة وتستطيع الصيام، ولا تسقط هذه الأيام إلا عن المرأة التي لم تعد تستطيع الصيام، فتُخرج عنها الفدية المقدرة في الشريعة في هذا العام، ويسقط عنها هذا الصيام لعجزها عن الصيام، لكن ما دامت شابة فلا بد من الصيام. وهناك رأيٌ للإمام الشافعي رضي الله عنه وأرضاه في ذلك: أن المرأة إذا جاءها رمضان وعليها أيام ماضية ولم تصمها، تُخرج عنها فدية عن كل يوم، وهي باقية عليها تصومها بعد رمضان، كما نسميها غرامة تأخير.

يعني ليس معنى أنها أخرجت الفدية أن هذه الأيام سقطت عنها لأنها شابة، لكن هذه الجزية فيها شيء من الردع حتى لا

^١ البخاري ومسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما

تأخر البنت أو الفتاة أو المرأة عن الصيام مرة أُخرى.
وبعض الأئمة الآخرين قالوا: ليس عليها فدية، ولكن عليها
هذه الأيام، ولا بد أن تصومها قبل لقاء الله سبحانه وتعالى.
وصلى الله وسلّم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه